عمر يقول قبل أن يموت بعام أنا ابن سبع وخمسين أو ثمان وخمسين وإنما أتاني الشيب من قبل إخواني بني المغيرة قال فعلى هذا يكون يوم مات ابن ثمان وخمسين أو تسع وخمسين وهذا الإسناد على شرط الصحيح وهو يرجح على الأول بأنه عن عمر نفسه وهو أخبر بنفسه من غيره وبأنه عن آل بيته وآل الرجل أتقن لأمره من غيرهم .

والقول به في على مروي عن ولده محمد بن الحنفية وابن عمر وهو قول ابن إسحاق وأبي بكر بن عياش وأبي نعيم الفضل بن دكين وآخرين وصححه ابن عبد البر وهو أحد الأقوال المروية عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين وبه صدر ابن الصلاح كلامه وقال محمد بن عمر بن علي إنه توفى لثلاث أو أربع وستين وقيل سبع وخمسون قاله الهيثم وأبو بكر بن البرقي وبه صدر ابن قانع كلامه وقدمه ابن الجوزي والنري حين حكاية الأقوال وقيل ثمان وخمسون وهو المذكور في تاريخ البخاري عن أبي جعفر الماضي وقيل اثنان وستون وبه جزم ابن حبان في الخلفاء له وقيل أربع وستون أو خمس وستون رويا عن أي جعفر أيضا .

وأما الوفيات واقتصر منها على الوفاة النبوية والعشرة المشهور لهم بالجنة والفقهاء الخمسة الثوري ثم الأربعة المشهورين والحفاظ الخمسة أصحاب أصول الإسلام وسبعة حفاظ بعدهم انتفع بتصانيفهم الحسنة من زمنهم وهلم جرا أو ردف العشرة بجماعة من الصحابة معمر بن نفي شهر ربيع هو الأول قد قضى أي مات النبي A يقينا أي بلا خلاف فإنه كاد أن يكون إجماعا لكن في حديث لابن مسعود عند البزار أنه كان في حادي عشر شهر رمضان انتهى وذلك سنة إحدى عشرة بسكون المعجمة على